اقتصاد

القادري لـ«الوطن»: بناء على طلب من يرغبون بالعودة إلى العمل

تمديد إعفاء أصحاب المنشآت المدمرة من فوائد وإضافات «التأمينات» إلى طاولة الحكومة

هناء غانم

وافقت اللجنة الاقتصادية على مشروع الصك التشريعي المتضمن تمديد العمل بأحكام القانون رقم /٤/ لعام ٢٠١٦ القاضي بإعفاء أصحاب الأعمال المشتركين لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية من الفوائد والمبالغ الإضافية المترتبة عليهم، وجميع الفئات المدينة للمؤسسة بأحكامه لمدة سنة أخرى.

وسيتم رفع المشروع للعرض على مجلس الوزراء، وذلك في ضوء ما بينته وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل حول أهمية الاستمرار بالعمل فيه، نظراً للعديد من المزايا الناجمة عن تطبيقه، ولاسيما تشجيع أصحاب العمل الذين تضررت منشآتهم بالعودة إلى سوق العمل والمساهمة في عملية التنمية الاقتصادية ودفع عجلة الإنتاج، وبما يحقق مبدأ تكافؤ الفرص بين أصحاب العمل.

إضافة إلى تعزيز الموقف المالي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وتوقع تحقق زيادة في نسبة تحصيلات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن السنوات السابقة بعد اتساع رقعة الأراضي المحررة كما أنه يوفر الجهد والوقت والتكلفة الناجمة عن إقامة دعاوى قضائية بحق المتخلفين عن السداد.

وفي تصريح لـ«الوطن» أكدت وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ريما القادري أن هناك مطالب من أصحاب العمل الذين تضررت منشآتهم بشكل كلي أو جزئي، وخاصة ممن لم يستفيدوا من الصك التشريعي، لتمديد العمل به.

وحول الأسباب الموجبة، بينت القادري أن مشروع القانون يحقق المساواة بين أصحاب العمل الذين تضررت أعمالهم ولم تسنح لهم الفرصة الاستفادة من الإعفاءات الواردة ضمن أحكام القانون.

وأوضحت أن الوزارة تسعى إلى تحصيل الديون المتراكمة من أصحاب المنشآت واستخدمها في العديد من الأمور، سواء الرواتب والأجور أو أي استثمارات، واللافت في مشروع الصك التشريعي أنه يجنب أصحاب المنشآت الدخول إلى المحاكم والقضاء، ويسهل على المؤسسة تحصيل ديونها بدلاً من اللجوء إلى المحاكم.

وأشارت الوزيرة إلى وجود لجنة دائمة مشكلة برئاسة معاون وزير الشؤون الاجتماعية مهمتها النظر بالطلبات المقدمة ومتابعة الوثائق والثبوتيات المتعلقة بأصحاب المنشآت المدمرة، وفي حال تبين وجود أضرار، فمن الممكن أن يتم إصدار قرار بوقف العمل بالمنشأة الخاصة وفك ارتباط العمال المسجلين بالتأمينات الاجتماعية.

١٥ مراقباً تموينياً أساؤوا للمهنة

شعيب لـ«الوطن»: ضبطنا تهرب من تسليم نسبة الـ١٥ بالمئة لـ«السورية للتجارة»

من لم يستلم المواد عبر البطاقة الذكية خلال فترة التجريب فلن يحصل عليها عند التطبيق الفعلي

الوطن

كشف معاون وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك جمال شعيب لـ«الوطن» عن ضبط حالات لعدد من التجار يقومون بإخراج مستورداتهم من الموانئ متهربين من تخصيص نسبة الـ١٥٪ منها للمؤسسة السورية للتجارة، وذلك في وقت سابق، مشيراً إلى ضبط الموانئ حالياً، وعدم ورود أي حالة جديدة بهذا الخصوص للوزارة.

جاء هذا التصريح على هامش ندوة الأربعاء التجاري التي أقامتها غرفة تجارة دمشق أمس لتسليط الضوء على قرارات وزارات التجارة الداخلية وحماية المستهلك، في حين هاجم أحد أعضاء غرفة التجارة مشروع البطاقة الذكية واصفاً إياه بالباب الواسع للفساد من ناحية التوزيع والالتزام بالدور، وخاصة أنه أثبت إخفاقه عند تطبيقه في فترات سابقة، منتقداً توجيهه لجميع فئات الشعب، بما فيها الغني والفقير معاً وبالكمية ذاتها، ليرد عليه معاون الوزير بأن الوزارة طالبت غرف التجارة بإرسال معلومات عن التجار المشتركين فيها لضبط الكميات الموزعة، بهدف تحديد الشرائح التي يفترض أن تستفيد من البطاقة الذكية للمواد الأساسية.

وبين شعيب أن من لم يستلم الكميات المخصصة له خلال الفترة التجريبية للبطاقة الذكية فلن يحصل على مخصصات في فترة التطبيق الفعلي والمستمر.

ونوّه بأن مشروع قانون التموين الجديد متشدد جداً في العقوبات، وخاصة من ناحية رفع قيمة الغرامات، ومدة الإغلاق لتصبح من ستة أشهر إلى سنة.

وأكد شعيب أنه إذا حاول أحد مراقبي التموين استغلال وظيفته لابتزاز التجار، يحق للتاجر تقديم شكوى، لتتخذ بحقه الإجراءات القانونية المناسبة، مشيراً إلى نقل أكثر من ١٥ مراقباً من ملاك المديريات التموينية إلى المطاحن كعقوبة لهم نتيجة الإخلال والإساءة للمهنة، مبيناً أنه في بعض الحالات قد تصل العقوبة إلى سجن ٦ أشهر.

ولفت شعيب إلى مشروع تصغير حجم رغيف الخبز وزيادة عدد الأرغفة بغية تقليل الهدر، مشيراً إلى وجود فرنين يعملان بهذه الطريقة في دمشق، أحدهما في اليرموك والآخر في برزة، مؤكداً أن التجربة أثبتت نجاحها، متوقعاً التوسع بها.

> الرغيف الصغير.. نجح بالاختبارات

أما بالنسبة لمشكلة تسعير البضائع القديمة وفق تغيرات سعر الصرف غير الرسمي، فقد بين شعيب أنه سوف تتم دعوة أعضاء غرفة تجارة دمشق وأعضاء غرفة صناعة دمشق وريفها للاجتماع معهم يوم الأحد المقبل لحل هذه القضية.

وأكد شعيب أن الوزارة اتبعت مبدأ التسعير منذ عام ٢٠١٣ نتيجة ارتفاع الأسعار بشكل غير منطقي، وذلك بناء على توجيهات الحكومة، مبيناً أن الوزارة بدأت بحملة في الأسواق لمراقبة التسعير، وتتجه بحملات للتدقيق على الفواتير، مشيراً إلى أن البيع عبر مواقع التواصل الاجتماعي غير قانوني ويعاقب عليه القانون إلا في حال كانت الصفحة مرخصة من قبل الجهات المعنية.

من جانبه، بين عضو مجلس إدارة غرفة دمشق منار الجلاد وجود نوعيتين من المواد التموينية النظامية في السوق، أولها مطابقة البضائع التموينية للمواصفات السورية القياسية، التي تحقق شروط السلامة بالنسبة للمواد الغذائية، والأخرى؛ تلك التي تسعّر وفق آلية التسعير الرسمية.

وأكد أن الضابط الوحيد للسعر في السوق يجب أن يكون العرض والطلب وليس التسعير المتبع من قبل الوزارة، داعياً المؤسسات الحكومية لتأخذ دورها الحقيقي لتكون التاجر الأول في السوق، وخاصة أنها قادرة على تثبيت أسعار السوق في حال التعرض لهزات اقتصادية.

قانون التموين الجديد تحت «القبة» بعد أسبوعين

تجار يبتزون تجاراً.. و«تجارة دمشق»: ليس لنا علاقة ولا يمكن كشف الفواتير المزورة إلاّ عندما يختلف الطرفان

حسن العبودي

يشتكي باعة مفرّق من ابتزاز يتعرضون له من تجار جملة في السوق، لجهة منع بيعهم السلع المطلوبة إلا في حالة الموافقة على تسعير الفواتير بأسعار نظامية، وفقاً لهوامش الربح والأسعار التي تحددها وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك، والتسليم بالسعر الرائج في السوق، وهو طبعاً، أعلى من الأسعار النظامية، فمن يوافق على هذه الصيغة والقبول بالفواتير «المزوّرة» من تجار المفرّق؛ يحصل على المواد التي يطلبها، ومن لا يوافق لا يحصل على شيء، ما يعني وجود تلاعب والتفاف على التسعيرة الرسمية وهوامش الربح وحصر التسعير بالتكلفة وليس وفقاً لتقلبات أسعار الصرف غير الرسمية.

وأكد مدير دائرة الأسعار في وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك تمام عقدة لـ«الوطن» ضبط مخالفات كهذه بشكل يومي في الأسواق، والتي تندرج تحت مسمى تداول الفواتير غير النظامية، منوهاً بأن كوادر الوزارة في استنفار دائم على مدار ٢٤ ساعة لملاحقة هذا الموضوع، وخاصة بعد صدور المرسومين ٣ و٤ اللذين شدّدا على عقوبة التعامل بغير الليرة السورية كوسيلة للمدفوعات، مؤكداً أن دوريات الرقابة منتشرة بشكل مكثف في أسواق دمشق الرئيسة والفرعية، وفي كل المحافظات، وأن هذا الموضوع يخضع لمراقبة حثيثة من الوزير، إذ شدد على مديريات التجارة الداخلية وحماية المستهلك بالتدقيق على الفواتير وتداولها في الأسواق.

بدوره، أكد مدير حماية المستهلك في وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك علي الخطيب ورود حالات كهذه إلى الوزارة بشكل يومي، ويتم التعامل معها وفق القانون ١٤ الناظم لعمل الوزارة بشكل عام، وذلك بتنظيم ضبط تداول فاتورة غير نظامية، تتراوح عقوبتها بين ٢٥ ألفاً لتاجر التجزئة و١٥٠ ألفاً لتاجر الجملة، مشيراً إلى أن الوزارة قامت بتحديد نموذج للفواتير ليتم التدقيق على أساسه بشكل مستمر من دوريات الضابطة التابعة لمديريات التموين في مختلف المحافظات السورية.

من جانبه بين عضو مجلس إدارة غرفة تجارة دمشق حسان عزقول أن نوعاً كهذا من الغش في الفواتير لا يمكن أن يكشف إلا في حال وجود خلاف بين الطرفين، أي تاجر الجملة والمفرق، مشيراً إلى أن الخطأ يقع على مسؤولية التاجر وليس لغرفة التجارة أي مسؤولية تجاه من يخل بنظام الفوترة.

أما من ناحية الإجراءات التي من الممكن أن تتخذها غرفة تجارة دمشق في حالات كهذه، فهي تقتصر على توجيه التنبيه للمخالف، مؤكداً أن الغرفة تهتم بالدرجة الأولى بكل ما يخص متابعة الأدوية والمواد الغذائية لأنها المؤثر الأهم في حياة المواطن، داعياً وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك البحث عن السبب الذي يدفع التجار إلى هذا النوع من المخالفات.

وبيّن عضو مجلس الشعب موعد ناصر أن العقوبات الموجودة في القانون ١٤ الناظم لعمل مديريات التموين غير رادعة إطلاقاً، وخاصة أنها عقوبة مالية بإمكان التاجر دفعها بكل بساطة، مقترحاً اقتران العقوبة المادية بعقوبة السجن لكي تتمكن الوزارة من ضبط السوق بشكل جيد، كاشفاً عن وصول مشروع القانون ١٤ إلى مجلس الشعب بعد مدة أسبوعين لمناقشته تحت القبة وإقراره بالصورة النهائية، مشيراً إلى أن موضوع التلاعب بالأسعار من خلال الفواتير الوهمية أثر بشكل سلبي في الأسواق والمواطن.

لمن يسأل كيف يوفر الغاز في السوق السوداء

«الجمارك» تضبط صهريج غاز يتجه لدرعا على حين وجهته حلب!

عبد الهادي شباط

كشف مصدر مسؤول في الجمارك لـ«الوطن» عن ضبط صهريج محمّل بمادة الغاز، كان في ريف دمشق بالقرب من منطقة الكسوة، علماً أن الحمولة كانت مرسلة لمحافظة حلب، وبناء عليه تم ضبط الصهريج ومصادرة المادة، وإحالتها إلى شركة «محروقات» أصولاً، على حين تمت المصالحة على المخالفة من سائق الصهريج بقيمة تجاوزت ٧٥ مليون ليرة.

وفي تفاصيل القضية، بين المصدر أنه من خلال التحقيقات الأولية التي أجريت مع السائق صرّح بأن المادة كانت مرسلة لحلب على حين اتجه السائق في الصهريج مع الحمولة باتجاه محافظة درعا بحجة أنه يحتاج لتجديد دفتر الميكانيك الخاص بشاحنته «الصهريج» من محافظة درعا، وأن لا نية لديه في التلاعب بحمولة الغاز، وقد أكد المصدر في الجمارك أن هذه الأقوال لا تفيد شيئاً، وأنها غير مقنعة، وتم التعامل مع المخالفة حسب القانون بتغيير وجهة الحمولة، وهناك الكثير من الشكوك تدور حول محاولة التلاعب بحمولة الغاز باتجاه التصرف بها في السوق السوداء، واستغلال الحاجة الشديدة لمادة الغاز حالياً وحرمان المنطقة التي كان يتجه لها من هذه المستحقات من الغاز.

ونوّه بأن الجمارك تنهي مسؤوليتها عند ضبط الصهريج وتنظيم القضية وتحقيق المخالفة، وتمت إحالة الحمولة لشركة «محروقات»، وإحالة الملف والقضية إلى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك للمتابعة.

وبحسب عدة مصادر حكومية، في المؤسسات المعنية بالموضوع، فإن وجهة الصهريج قد تكون لبيع الحمولة لبعض المعامل التي لديها خزّانات للغاز حيث تستخدمه للإنتاج، وقد يكون هناك اتفاق مع مسؤولين في بعض وحدات التعبئة لاستخدام الحمولة لتعبئتها وبيعها في السوق السوداء، إلا أنه لم نستطع تأكيد أي من هذه الخيارات.

وبالعودة إلى المصدر في الجمارك، فقد بين أن هناك تشديداً على الطرقات العامة وخاصة حول المدن الرئيسة لضبط حركة التهريب ومنع المهربات من الوصول للأسواق المحلية في المدن ومراكز المحافظات وهو إجراء يخفف من ضرورة الدخول للأسواق والمحال، مؤكداً أن دوريات الجمارك لا تدخل المستودعات والمحال إلا في حال الحصول على معلومات مؤكدة باشتمال هذه المستودعات على مهربات وبالتنسيق مع غرف التجارة والصناعة وفق مذكرات التفاهم الحاصلة مع الجمارك في هذا الخصوص.

برنامج لدعم سعر الفائدة الخاص بمنح قروض لتأهيل معامل الأدوية أو إقامة معامل جديدة

نمور لـ«الوطن»: توجه لتصدير الدواء البيطري السوري إلى دول إفريقيا

فادي بك الشريف

وافق رئيس مجلس الوزراء عماد خميس على توصية اللجنة الاقتصادية بتأييد مقترحات وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بخصوص تطوير صناعة الأدوية البيطرية وفقاً لعدة بنود، وتتضمن قيام وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بإعداد دراسة بالتعاون مع وزارة الصناعة ونقابة الأطباء البيطريين واتحاد غرف الصناعة السورية تشمل معلومات تفصيلية حول واقع إنتاج الأدوية البيطرية وواقع وإمكانيات تصنيع الأدوية النباتية وبالتالي الاستعاضة عن استيرادها.

كما تضمنت مقترحات اللجنة الاقتصادية تخفيض الرسوم المفروضة على المواد الأولية المستوردة اللازمة لإنتاج الأدوية البيطرية، وإطلاق برنامج لدعم سعر الفائدة خاص بتأهيل معامل الأدوية البيطرية المتضررة أو إقامة معامل لإنتاج أدوية بيطرية جديدة غير منتجة محلياً، وذلك بهدف تشجيعها على إنتاج الأنواع المستوردة النوعية، إضافة إلى دراسة إمكانية تقديم دعم لتصدير الأدوية البيطرية المنتجة محلياً والمشاركة السورية في المعارض التخصصية للأدوية البيطرية، وتم الاتفاق على موافاة وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بقائمة تتضمن أسماء معامل الأدوية البيطرية في البلد وأنواع منتجاتها ومواصفاتها وعناوين التواصل مع المنتجين لتعميمها على البعثات السورية العاملة في الخارج للترويج لها، إضافة إلى تشجيع الاعتماد على الأبحاث العلمية المنجزة في كلية الطب البيطري لتطوير وتشجيع الصناعة المحلية.

وتم تكليف وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية المتابعة مع الجهات المعنية لوضع المقترحات أعلاه موضع التنفيذ، وذلك في ضوء ما تم التوجيه به خلال الاجتماع المنعقد برئاسة السيد رئيس مجلس الوزراء مع ممثلي نقابة الأطباء البيطريين.

وصرح مدير الدواء البيطري في وزارة الزراعة زياد نمور لـ«الوطن» بأن التوجه حالياً ينصب على تصدير الدواء البيطري السوري إلى دول إفريقية مثل «نيجيريا وتنزانيا وإثيوبيا وتشاد» التي تعتبر سوقاً كبيراً للأدوية البيطرية في ظل الأعداد الضخمة من الثروة الحيوانية، وذلك بهدف فتح أسواق تصدير جديدة من معامل الدواء الخاصة العاملة في سورية، مبيناً أن قيمة صادرات المستحضرات البيطرية المنتجة محلياً ازدادت للضعف خلال عام لتبلغ ١,٢ مليون دولار بزيادة ٥٥بالمئة عن عام ٢٠١٨، متوقعاً أن تتجاوز قيم التصدير هذا العام عتبة مليوني دولار.

وأشار نمور إلى أن التصدير يتم حالياً عبر ٢٥ معملاً دوائياً، مشيراً إلى أن التصدير مستمر نحو أسواق ١٥ دولة منها العراق ولبنان الأردن وليبيا واليمن وأوكرانيا، علما أن التصدير يتم من معامل القطاع الخاص المرخصة، مؤكداً أن هناك طلباً على الدواء البيطري السوري من الدول المستوردة وذلك لتميزه بالجودة العالية والأسعار المناسبة.

ووصل عدد المعامل الإجمالية المنتجة للأدوية البيطرية في سورية ٧٢ معملاً خرج منها ١٨ معملاً من الخدمة نتيجة الحرب الإرهابية على سورية، وبقي ٥٤ معملاً في الخدمة يغطي إنتاجها نحو ٧٥بالمئة من احتياجات الثروة الحيوانية على مستوى القطر، لافتاً إلى أن التسهيلات التي قدمتها الوزارة لأصحاب المعامل التي تضررت عن طريق السماح بالتصنيع عند الغير، ساهمت في إعادة ١٨ خط إنتاج متضرراً للخدمة وهذا حسّن نسبة الإنتاج.

> ترخيص ٢٥٨ مستحضراً بيطرياً محلياً على مدار عام ٢٠١٩

وبين نمور أن الإيرادات التي حققتها المديرية خلال عام ٢٠١٩ لمصلحة الخزينة المركزية تجاوزت ٩٨ مليوناً على الرغم من أنها مديرية خدمية وليست إنتاجية، بزيادة ٨٨,٨بالمئة عن إيرادات عام ٢٠١٨، وذلك لقاء جملة من الخدمات التي قدمتها للمواطنين المشتغلين في قطاع الدواء البيطري، مؤكداً أن من هذه الخدمات ترخيص ٢٥٨ مستحضراً بيطرياً محلياً على مدار عام ٢٠١٩ بعد أن اجتازت كل المراحل الفنية المطلوبة للترخيص من دراسة الملفات الفنية وإجراء التحاليل المخبرية النوعية في مخبر مراقبة الجودة، بالإضافة إلى تسجيل وترخيص مستحضرات بيطرية أجنبية، وتحليل العينات الواردة إلى مخبر مراقبة الجودة، وأجور نقل العينات من المعابر الحدودية إلى المخبر المركزي، وبدل خدمات ترخيص معامل وخطوط إنتاج جديدة للمستحضرات البيطرية.

وأوضح أن هذه الزيادة تأتي نتيجة تشجيع العديد من المهتمين بقطاع الدواء البيطري بالعودة إلى العملية الإنتاجية بعد انقطاعهم خلال السنوات الماضية، بالإضافة إلى تعديل قيمة بدل بعض الخدمات التي كانت المديرية تقدمها سابقاً بقيم رمزية جداً لا تتماشى مع حجم وأهمية تلك الخدمة المقدمة، وذلك ضمن توجهات الحكومة في زيادة واردات الخزينة بشكل عام.